
كِنْزِي تَدْرُسُ
الْقَانُونَ
الشَّرْطُ بـ«إِذَا»
ميندي هوفمان
ترجمة: جمال عبد الرحيم

كِنْزِي تَدْرُسُ الْقَانُونَ



الشَّرْطُ بـ«إذا»

ميندي هوفمان

ترجمة: جمال عبد الرحيم

تُبين هذه القصة فوائد اتباع القانون وعواقب خرقه باستخدام الشرط بـ«إذا».





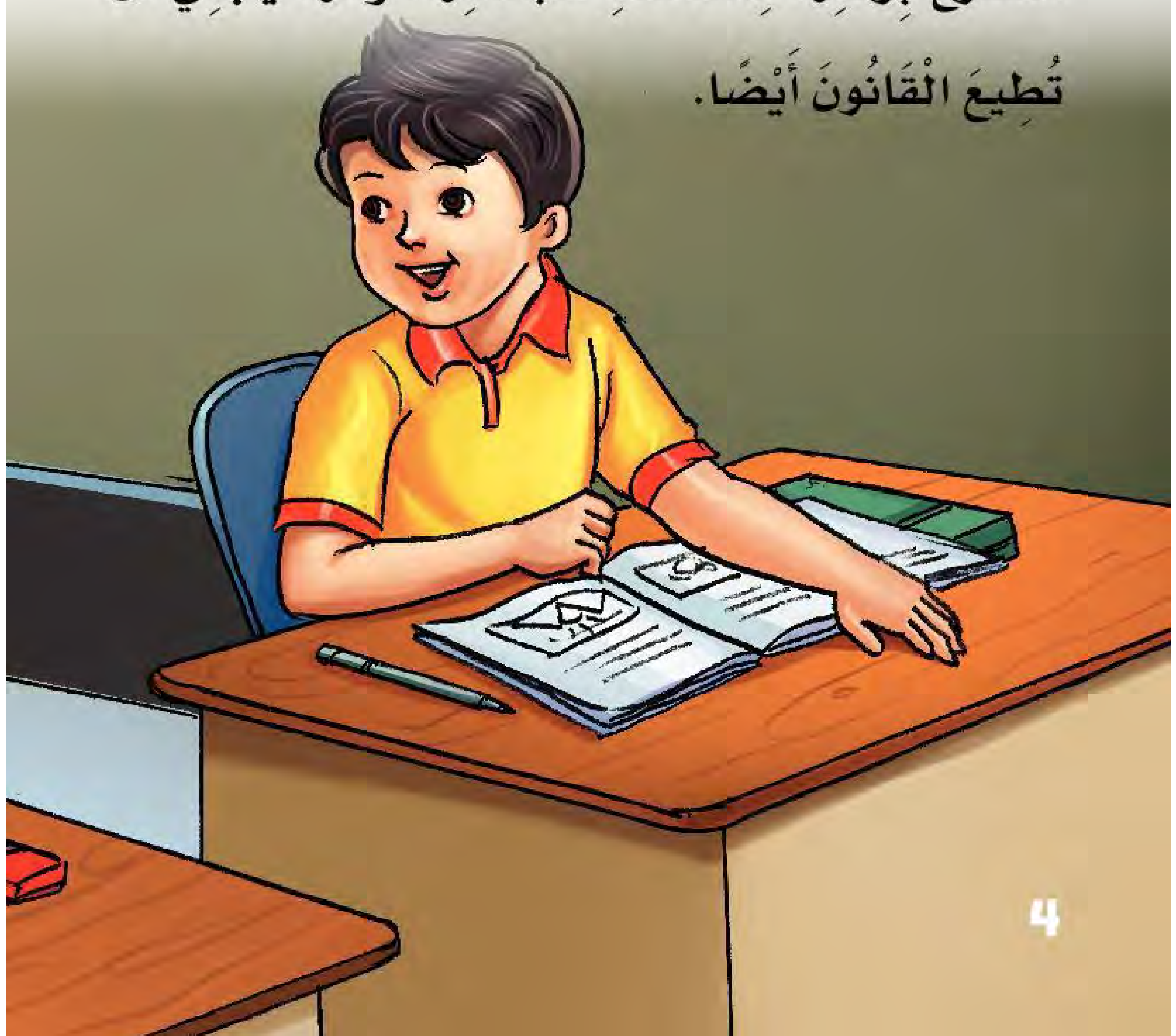


نهلة و ناهل
NahlawaNahil

قَائِمَةُ الْمُحْتَوَيَاتِ

إِنَّهُ الْقَانُونُ!

تَعَلَّمَتْ كِنْزِي كُلَّ الْوَسَائِلِ الَّتِي تُمَكِّنُهَا كَيْ تَكُونَ مُوَاطِنَةً صَالِحَةً، وَتَعَلَّمَتْ أَنَّهَا تَسْتَطِيعُ الْمُشَارَكَةَ فِي الْحُكُومَةِ مِنْ خِلَالِ الِانْخِرَاطِ فِي الْقَضَايَا الْمُجْتَمَعِيَّةِ وَكِتَابَةِ الرَّسَائِلِ، كَمَا تَعَلَّمَتْ أَنَّهَا يُمْكِنُهَا التَّطَوُّعُ بِوَقْتِهَا لِمُسَاعَدَةِ مُجْتَمَعِهَا، وَأَنَّهَا يَنْبَغِي أَنْ تُطِيعَ الْقَانُونَ أَيْضًا.



تَتَعَلَّمُ كِنْزِي كَيْفَ تُطِيعُ الْقَوَاعِدَ فِي صَفِّهَا الْمَدْرَسِيِّ؛ فَهِيَ لَا تَضْرِبُ أَحَدًا أَوْ تَصْرُخُ فِي وَجْهِ أَيٍّ مِنْ زُمَلَائِهَا، كَمَا أَنَّهَا تَرْفَعُ يَدَهَا قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَ أَيَّ سُؤَالٍ، وَتَسْتَخْدِمُ الْحَاسُوبَ فَقَطْ عِنْدَمَا يَحِينُ دَوْرُهَا. الْآنَ، تُرِيدُ كِنْزِي أَنْ تَتَعَلَّمَ الْقَوَانِينَ خَارِجَ صَفِّهَا الْمَدْرَسِيِّ، فَإِذَا عَرَفَتْ مَا هِيَ الْقَوَانِينُ يُمْكِنُهَا إِطَاعَتُهَا.





النَّظَرُ إِلَى الْقَوَانِينِ

تَعْمَلُ وَالِدَةُ كِنْزِي مُحَامِيَةً. تَسْأَلُ كِنْزِي أُمَّهَا: أَيُّ الْقَوَانِينِ يَنْبَغِي عَلَيَّ إِطَاعَتُهَا؟ فَتُخْبِرُهَا: «هُنَاكَ أَنْوَاعٌ مُخْتَلِفَةٌ مِنَ الْقَوَانِينِ؛ فَهُنَاكَ قَوَانِينُ اتِّحَادِيَّةٌ تُؤَثِّرُ فِي كُلِّ شَخْصٍ يَعِيشُ فِي الْوِلَايَاتِ الْمُتَّحِدَةِ الْأَمْرِيكِيَّةِ»، وَتُرِيهَا قَائِمَةً عَنِ الْقَوَانِينِ الِاتِّحَادِيَّةِ عَبْرَ الْإِنْتَرْنِت. فَبَعْضُ الْقَوَانِينِ هِيَ عَنِ الطَّعَامِ وَالْأَدْوِيَةِ، وَبَعْضُهَا عَنِ الْأَعْمَالِ وَالتَّعْلِيمِ.

تُخْبِرُهَا أُمُّهَا: «إِنَّ الْوِلَايَاتِ أَيْضًا تَسُنُّ الْقَوَانِينَ الَّتِي تُؤَثِّرُ فِي النَّاسِ الَّذِينَ يَعِيشُونَ فِيهَا، بَيْنَمَا الْقَوَانِينُ الْمَحَلِّيَّةُ تُؤَثِّرُ فِي النَّاسِ فِي الْمُجْتَمَعِ، فَهَلْ يُمْكِنُكِ التَّفْكِيرُ بِقَانُونٍ مَحَلِّيٍّ؟»، وَتَتَذَكَّرُ كِنْزِي وَاحِدًا مِنْ هَذِهِ الْقَوَانِينِ. فَفِي بَلْدَتِهَا، لَا يُمْكِنُ أَنْ يُشْعِلَ النَّاسُ النَّارَ فِي أَفْنِيَةِ مَنَازِلِهِمْ.

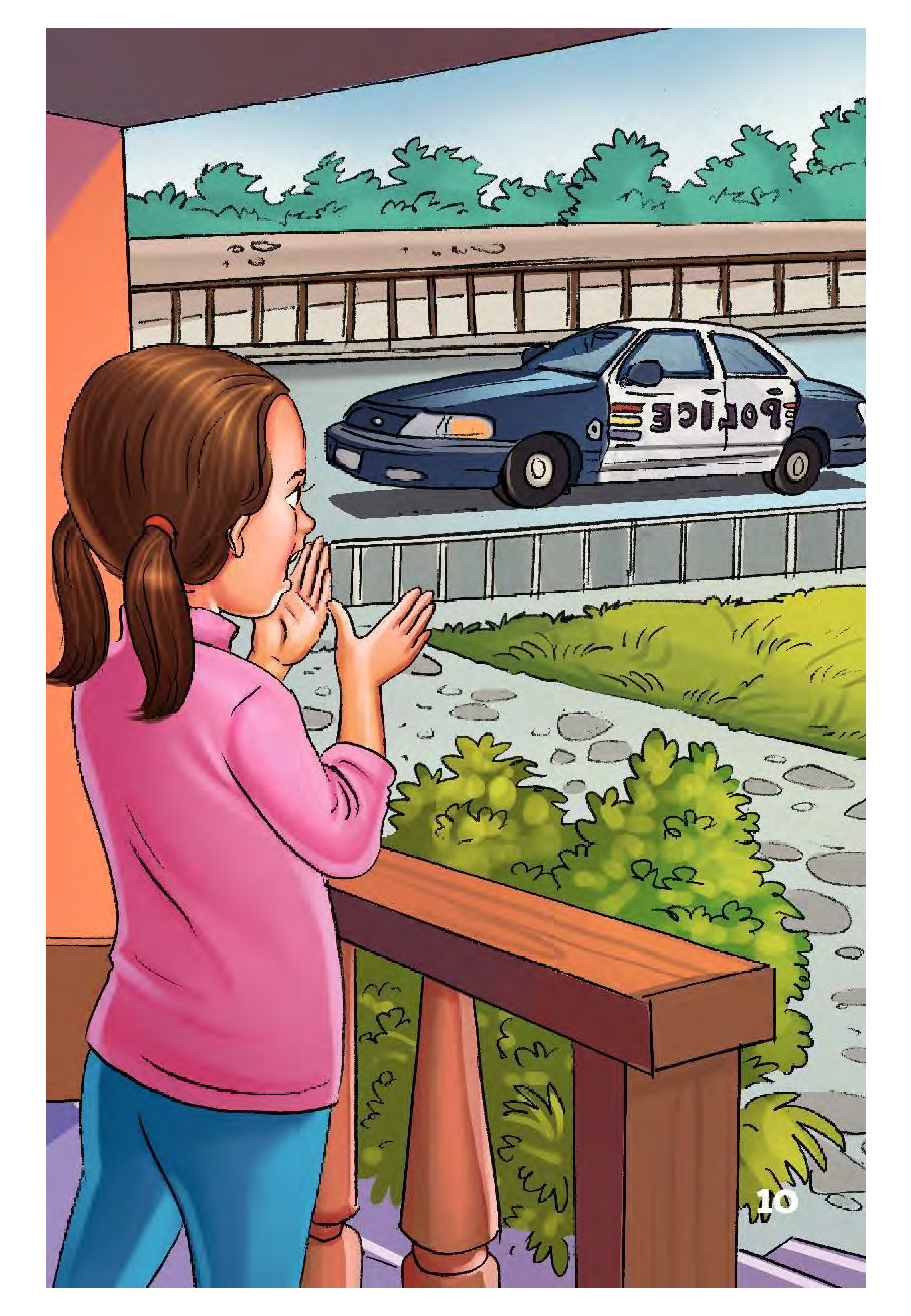
فِعْلُ الصَّوَابِ

تَتَعَلَّمُ كِنْزي الْمَزِيدَ عَنِ الْقَوَانِينِ الْمَحَلِّيَّةِ، فَهِيَ لا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُمْشِيَ كَلْبَهَا مِنْ دُونِ طَوْقٍ، وَلا يُمْكِنُهَا اللَّعِبُ فِي الْمُتَنَزَّهِ بَعْدَ مَغِيبِ الشَّمْسِ. فَإِذَا أَطَاعَتْ هَذِهِ الْقَوَانِينَ فَهِيَ تَفْعَلُ الصَّوَابَ.



تَسْأَلُ كِنْزِي وَالِدَتَهَا عَنْ سَبَبِ وُجُودِ الْقَوَانِينِ، فَتُخْبِرُهَا: «الْقَوَانِينُ مَوْجُودَةٌ لِلْحِفَاظِ عَلَى سَلَامَةِ النَّاسِ؛ فَالْعَدِيدُ مِنَ الْقَوَانِينِ تَأْخُذُ فِي الِاعْتِبَارِ مَسَائِلَ السَّلَامَةِ، بَدْءًا مِنْ تَنْظِيمِ الْغِذَاءِ وَحَتَّى قَوَانِينِ قِيَادَةِ السَّيَّارَاتِ. فَإِذَا أَطَعْتِ الْقَانُونَ سَتَكُونِينَ أَقَلَّ عُرْضَةً لِإِيذَاءِ نَفْسِكِ أَوْ إِيذَاءِ شَخْصٍ آخَرَ». تُرِيدُ كِنْزِي فِعْلَ الصَّوَابِ لِجَعْلِ النَّاسِ أَكْثَرَ أَمَانًا.




POLICE

الْعُقُوبَاتُ

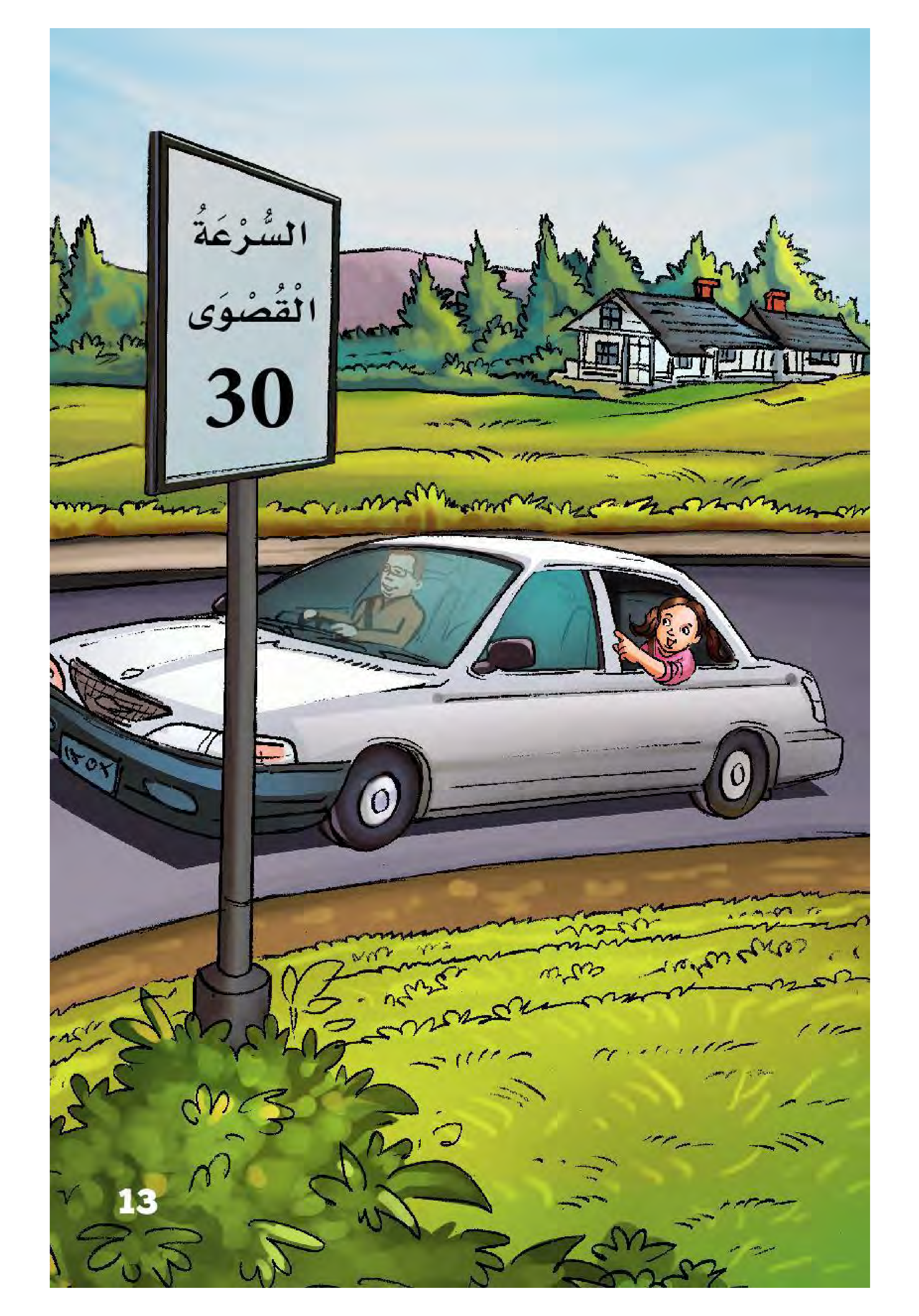
تَتَسَاءَلُ كِنْزِي عَمَّا سَيَحْدُثُ إِذَا لَمْ تُطِعِ الْقَانُونَ. فَفِي صَفِّهَا الْمَدْرَسِيِّ هُنَاكَ عُقُوبَاتٌ ضِدَّ خَرْقِ الْقَوَاعِدِ. فَغَالِبًا مَا يُعَاقَبُ الَّذِينَ يَخْرِقُونَ الْقَوَاعِدَ بِحِرْمَانِهِمْ مِنْ فَتْرَةِ الِاسْتِرَاحَةِ، أَوْ يَتِمُّ إِرْسَالُهُمْ إِلَى مَكْتَبِ الْمُدِيرِ.

أَخْبَرَتْهَا وَالِدَتُهَا: «إِذَا خَرَقْتِ الْقَانُونَ سَتُعَاقَبِينَ»، وَأَخْبَرَتْهَا أَنَّ الْعُقُوبَةَ تَعْتَمِدُ عَلَى خُطُورَةِ الْجَرِيمَةِ؛ فَإِذَا مَا تَضَرَّرَ شَخْصٌ مَا بِجُرُوحٍ خَطِيرَةٍ بِسَبَبِ الْجَرِيمَةِ، سَتَكُونُ عُقُوبَةُ الشَّخْصِ الَّذِي ارْتَكَبَ الْجَرِيمَةَ قَاسِيَةً، وَقَدْ يُوَاجِهُ دَفْعَ غَرَامَةٍ لِخَرْقِ الْقَانُونِ، وَقَدْ يُسْجَنُ.

السَّلَامَةُ فِي السَّيَّارَةِ

تَعْتَقِدُ كِنْزِي أَنَّ أَفْضَلَ طَرِيقَةٍ لِلتَّعَرُّفِ عَلَى الْقَوَانِينِ هِيَ أَنْ تَرَى كَيْفَ تُؤَثِّرُ فِيهَا كُلَّ يَوْمٍ. فِي الصَّبَاحِ، رَكِبَتْ فِي السَّيَّارَةِ؛ فَقَدْ حَانَ وَقْتُ الذَّهَابِ إِلَى الْمَدْرَسَةِ. فَمَا هِيَ قَوَاعِدُ الْمُرُورِ؟

تَقُومُ كِنْزِي دَائِمًا بِرَبْطِ حِزَامِ الْأَمَانِ فِي السَّيَّارَةِ، وَتُخْبِرُهَا أُمُّهَا أَنَّ هَذَا هُوَ الْقَانُونُ؛ فَمِنَ الْمُفْتَرَضِ أَنَّهَا تُحَافِظُ عَلَى سَلَامَةِ النَّاسِ فِي حَالِ وُقُوعِ حَادِثٍ مَا. وَتَلْتَزِمُ وَالِدَةُ كِنْزِي دَائِمًا بِالْحَدِّ الْأَقْصَى لِلسُّرْعَةِ، فَإِذَا قَادَتِ السَّيَّارَةَ بِأَكْثَرَ مِنَ الْحَدِّ الْأَقْصَى لِلسُّرْعَةِ، سَيَتَوَجَّبُ عَلَيْهَا دَفْعُ غَرَامَةٍ. كَمَا لَا تَسْتَخْدِمُ أُمُّهَا أَبَدًا هَاتِفَهَا الْخَلَوِيَّ عِنْدَمَا تَقُودُ السَّيَّارَةَ، فَإِذَا اسْتَخْدَمَتِ الْهَاتِفَ الْخَلَوِيَّ فِي أَثْنَاءِ الْقِيَادَةِ، سَيَكُونُ عَلَيْهَا دَفْعُ غَرَامَةٍ أَيْضًا.


السُّرْعَةُ
الْقُصْوَى
30



كِنْزِي تَذْهَبُ إِلَى الْمَدْرَسَةِ

تَذْهَبُ كِنْزِي إِلَى الْمَدْرَسَةِ كُلَّ يَوْمٍ مَا لَمْ تَكُنْ مَرِيضَةً جِدًّا، أَوْ كَانَتْ هُنَاكَ حَالَةٌ طَارِئَةٌ. وَكِلْتَا هَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ هِيَ أَمْثِلَةٌ عَلَى الْغِيَابِ الْمُبَرَّرِ. فَإِذَا ذَهَبَتْ إِلَى الْمَدْرَسَةِ، سَتَتَعَلَّمُ أَكْثَرَ وَتُحَقِّقُ نَتَائِجَ أَفْضَلَ فِي الاخْتِبَارَاتِ، إِضَافَةً إِلَى ذَلِكَ، إِنَّهُ الْقَانُونُ!

تَتَعَلَّمُ كِنْزِي أَنَّهُ فِي مُعْظَمِ الدُّوَلِ، يَجِبَ عَلَى الْجَمِيعِ بَيْنَ سِنِّ 6 و 16 سَنَةً أَنْ يَذْهَبُوا إِلَى الْمَدْرَسَةِ. فَإِذَا لَمْ يَذْهَبْ أَحَدٌ مَا إِلَى الْمَدْرَسَةِ لِعَدَدٍ مُعَيَّنٍ مِنَ الْأَيَّامِ، مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يَقَعَ فِي وَرْطَةٍ، فَهَذَا يُسَمَّى «التَّسَرُّبَ الْمَدْرَسِيَّ»، وَهُوَ يَخْتَلِفُ مِنْ دَوْلَةٍ إِلَى أُخْرَى. فَهَذَا الْقَانُونُ يُسَاعِدُ الْجَمِيعَ عَلَى الْحُصُولِ عَلَى التَّعْلِيمِ.

مَمْنُوعٌ التَّنَمُّرُ!

فِي مَدْرَسَةِ كِنْزِي، يُوجَدُ قَاعِدَةُ تَنُصُّ عَلَى عَدَمِ التَّنَمُّرِ؛ فَإِذَا تَنَمَّرَ شَخْصٌ عَلَى شَخْصٍ آخَرَ، فَمِنَ الْمُمْكِنِ مُعَاقَبَتُهُ أَوْ حَتَّى طَرْدُهُ مِنَ الْمَدْرَسَةِ. وَيَتَضَمَّنُ التَّنَمُّرُ: الْمُضَايَقَةَ، وَإِلْحَاقَ الضَّرَرِ، وَقَوْلَ أَشْيَاءَ خَسِيسَةٍ أَوْ غَيْرِ صَحِيحَةٍ عَنِ الْآخَرِينَ.

هَذِهِ قَاعِدَةٌ جَيِّدَةٌ لِإِطَاعَةِ الْقَانُونِ، فَالْمُضَايَقَةُ أَوْ إِيذَاءُ شَخْصٍ آخَرَ مُخَالِفٌ لِلْقَانُونِ؛ فَإِذَا تَصَرَّفَ شَخْصٌ مَا بِعُنْفٍ لَنْ يَكُونَ النَّاسُ بِأَمَانٍ. فَالْقَوَانِينُ ضِدَّ الْعُنْفِ وَإِسَاءَةِ الْمُعَامَلَةِ مُهِمَّةٌ، خُصُوصًا لِلَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ الدِّفَاعَ عَنْ أَنْفُسِهِمْ، مِثْلُ: الْأَطْفَالِ، وَالْحَيَوَانَاتِ، وَكِبَارِ السِّنِّ. وَتُدْرِكُ كِنْزِي أَنَّ مِنْ غَيْرِ الْمُسْتَحْسَنِ أَبَدًا إِيذَاءَ الضُّعَفَاءِ!





كِنْزِي تَدْرُسُ
حُقُوقَ الطَّبْعِ وَالنَّشْرِ

تَعْرِفُ كِنْزِي أَنَّ بَعْضَ زُمَلَائِهَا فِي الصَّفِّ يَسْتَمِعُونَ إِلَى أَغَانٍ وَيُشَاهِدُونَ أَفْلَامًا مِنْ مَوَاقِعَ غَيْرِ قَانُونِيَّةٍ، وَهَذَا أَمْرٌ مُخَالِفٌ لِلْقَانُونِ! فَنَسْخُ عَمَلِ شَخْصٍ آخَرَ بِطَرِيقَةٍ غَيْرِ قَانُونِيَّةٍ يُسَمَّى «الْقَرْصَنَةَ»، وَهَذَا يَتَعَارَضُ مَعَ قَوَانِينِ حُقُوقِ النَّشْرِ الَّتِي تَهْدُفُ إِلَى حِمَايَةِ الْعَمَلِ الْإِبْدَاعِيِّ.

إِذَا شَارَكَ شَخْصٌ مَا أُغْنِيَةً، أَوْ فِيلْمًا، أَوْ عَمَلًا فَنِّيًّا، أَوْ بَرْنَامَجًا مِنْ دُونِ إِذْنٍ، فَإِنَّهُ يُخَالِفُ الْقَانُونَ. وَقَدْ يُضْطَرُّ إِلَى دَفْعِ غَرَامَةٍ مَالِيَّةٍ كَبِيرَةٍ جِدًّا إِذَا جَنَى الْمَالَ مِنْ عَمَلِ شَخْصٍ آخَرَ. فَإِذَا سَجَّلَتْ كِنْزِي مُوسِيقَاهَا سَتَمْتَلِكُ حُقُوقَ طَبْعِهَا وَنَشْرِهَا، وَيُمْكِنُهَا نَسْخُ أَغَانِيهَا وَمُشَارَكَتُهَا.

الْحِفَاظُ عَلَى نَظَافَةِ الْمُجْتَمَعِ

تُحِبُّ كِنْزِي الذَّهَابَ إِلَى الْمُتَنَزَّهِ بَعْدَ الْمَدْرَسَةِ، وَتُحْضِرُ مَعَهَا وَجْبَةً خَفِيفَةً مَلْفُوفَةً بِالْوَرَقِ. فَهَلْ تَرْمِيهَا عَلَى الْأَرْضِ؟



تُخْبِرُهَا أُمُّهَا أَنَّهَا إِذَا رَمَتِ الْقُمَامَةَ عَلَى الْأَرْضِ، قَدْ تُضْطَرُّ إِلَى دَفْعِ غَرَامَةٍ مَالِيَّةٍ؛ فَالْقُمَامَةُ تَضُرُّ الْبِيئَةَ وَتَجْعَلُ الْمُجْتَمَعَ يَبْدُو قَذِرًا. فَتَنْظِيفُ الْقُمَامَةِ مِنَ الشَّوَارِعِ وَالطُّرُقِ السَّرِيعَةِ وَالْمُتَنَزَّهَاتِ يُكَلِّفُ الْحُكُومَةَ الْكَثِيرَ مِنَ الْمَالِ، كَمَا يُمْكِنُ أَنْ تُؤْذِيَ الْقُمَامَةُ الْحَيَوَانَاتِ وَالنَّبَاتَاتِ. فَإِذَا أَرَادَتْ كِنْزِي الْحِفَاظَ عَلَى الْمُجْتَمَعِ نَظِيفًا وَآمِنًا، يَجِبُ أَلَّا تَرْمِيَ الْقُمَامَةَ عَلَى الْأَرْضِ.



الْعَمَلُ فِي مَجَالِ الْقَانُونِ

تَتَعَلَّمُ كِنْزِي عَنِ الْعَدِيدِ مِنَ الْقَوَانِينِ الاتِّحَادِيَّةِ وَالْمَحَلِّيَّةِ، وَتَتَمَكَّنُ مِنْ إِدْرَاكِ كَيْفَ أَنَّ كُلَّ قَانُونٍ يَهْدُفُ إِلَى الْحِفَاظِ عَلَى سَلَامَةِ الْمُوَاطِنِينَ؛ فَهُنَاكَ قَوَانِينُ كَثِيرَةٌ أَيْضًا لِحِمَايَةِ حُقُوقِ الْمُوَاطِنِينَ، مِثْلُ حُرِّيَّةِ التَّعْبِيرِ عَنِ الرَّأْيِ.

قَدْ تَرْغَبُ كِنْزِي فِي الْعَمَلِ فِي مَجَالِ الْقَانُونِ يَوْمًا مَا. فَمَاذَا يُمْكِنُهَا أَنْ تَفْعَلَ؟ تُخْبِرُهَا وَالِدَتُهَا أَنَّ الْمُشَرِّعِينَ يَسُنُّونَ الْقَوَانِينَ وَيَقُومُ ضُبَّاطُ الشُّرْطَةِ بِإِنْفَاذِ هَذِهِ الْقَوَانِينِ، وَيُقَرِّرُ الْقُضَاةُ مَا إِذَا كَانَ هُنَاكَ شَيْءٌ قَانُونِيٌّ أَوْ غَيْرُ قَانُونِيٍّ، بَيْنَمَا يَقُومُ الْمُحَامُونَ بِالدِّفَاعِ عَنِ الْآخَرِينَ فِي الْمَحْكَمَةِ بِاسْتِخْدَامِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْقَانُونِ. وَتُخْبِرُهَا أُمُّهَا: «إِذَا أَرَدْتِ أَنْ تُصْبِحِي مُحَامِيَةً، فَعَلَيْكِ أَنْ تَلْتَحِقِي بِكُلِّيَّةِ الْقَانُونِ!».

الْمُعْجَمُ

إِسَاءَةُ الْمُعَامَلَةِ: إِسَاءَةُ اسْتِخْدَامِ سُلْطَةٍ غَالِبًا مَا تَكُونُ غَيرَ قَانُونِيَّةٍ.

كِبَارُ السِّنِّ: شَخْصٌ عَجُوزٌ إِلَى حَدٍّ مَا.

إِنْفَاذٌ: التَّأَكُّدُ مِنْ أَنَّ النَّاسَ يُطِيعُونَ الْقَانُونَ.

الْبِيئَةُ: الْعَالَمُ الطَّبِيعِيُّ.

الْمُضَايَقَةُ: إِزْعَاجُ شَخْصٍ مَا مِرَارًا وَتَكْرَارًا.

قَاسٍ: يُسَبِّبُ انْزِعَاجًا أَوْ أَلَمًا كَبِيرًا.

غَيْرُ قَانُونِيٍّ: ضِدَّ الْقَانُونِ.

الْعُقُوبَةُ: عُقُوبَةٌ لِخَرْقِ قَاعِدَةٍ مَا أَوْ قَانُونٍ مَا.

قَاعِدَةٌ: أَمْرٌ يُخْبِرُنَا كَيْفَ يَجِبُ أَنْ يَتِمَّ الْقِيَامُ بِشَيْءٍ مَا.

خُطُورَةٌ: لَهُ عَلَاقَةٌ بِمُسْتَوَى الْأَلَمِ أَوْ إِلْحَاقِ الضَّرَرِ بِشَيْءٍ مَا.

الْعُنْفُ: اسْتِخْدَامُ الْقُوَّةِ الْجَسَدِيَّةِ لِإِصَابَةِ أَوْ إِيذَاءِ شَخْصٍ مَا.

الْفِهْرِسُ